

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨١ لسنة ٢٠١٥

في شأن رفع المستوى الإداري

لنقطة شرطة أبو زنيمة إلى مستوى قسم شرطة

بمديرية أمن جنوب سيناء

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون نظام الإدارة المحلية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم وزارة الداخلية

والقرارات المعدلة له؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٤٣٢ لسنة ١٩٩٣ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن

جنوب سيناء وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٢٠٢ لسنة ٢٠٠٦ في شأن إنشاء فرقه شرطة خليج السويس

بمديرية أمن جنوب سيناء وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٥٣ لسنة ٢٠٠٨ في شأن تحديد أقسام ومراكز ونقاط الشرطة

بمديريات الأمن بمنطقة سينا وتعديلاته؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠١٤/٣/١٦؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠١٥/١/٦؛

قرر :

مادة ١ - يُرفع المستوى الإداري لنقطة شرطة أبو زنيمة إلى مستوى قسم شرطة بسمى قسم شرطة أبو زنيمة (مقره مدينة أبو زنيمة) فضلاً من النطاق الجغرافي لقسم شرطة أبو رديس - يتبع فرقة شرطة خليج السويس بمديرية أمن جنوب سيناء بالحدود الجغرافية والمكونات الإدارية الآتية :

الحدود الجغرافية لقسم شرطة أبو زنيمة :

الحد الشمالي : وادى غرندل وحدود مدينة رأس سدر حتى قرية إيليت على خليج السويس بطول ٨٠ كم .

الحد الجنوبي : تجمعات المعين وحدود مركز ومدينة أبو رديس شرقاً حتى تجمعات السمرة والكيلو (٤٥) والكيلو (٩) والمنطقة الصناعية وساحل خليج السويس غرباً بطول ٦٠ كيلو متراً .

الحد الشرقي : سلاسل جبال التيه وحدود مركز ومدينة سانت كاترين بطول ٤٧,٥ كيلو متر .

الحد الغربي : قرية إيليت شماليًّاً وساحل خليج السويس حتى تجمع الكيلو (٩) وحدود مركز ومدينة أبو رديس جنوبيًّا بطول ٦٥ كيلو متراً .

المكونات الإدارية لقسم شرطة أبو زنيمة :

- ١ - مدينة أبو زنيمة : ويتبعها (الحي الأول - الحي الثاني - الكيلو (٩) - المنطقة الصناعية) .
- ٢ - قرية غرندل : ويتبعها (وادى غرندل - وادى تال - المداخلة - وادى وسيط بن سكر وأبو رجم - حمام فرعون - رأس ملعب) .
- ٣ - قرية الرملة : ويتبعها التجمعات السكانية والوديان التالية :

(القرية البدوية - البدع - الحوش - الرمثة - الصهو - اللحيان - السبع - المعين النصب - أم رديم - سرابيط الخادم - الدبيبات - الزبير - الحمر - الرويكتة - الكيلو (٤٥) - السمرة - دبة الجرى - الدرة - الهرابة - حبوس - بعلة - الصهو العلوى - الحسينية - الزحلوقة - أم بجمة - جرجور - وادى المعين - خشم الفردة - مليح - أم طرفة - شيجر) .

مادة ٢ - تعدل الحدود الجغرافية والمكونات الإدارية ونقاط الشرطة

التابعة لقسم شرطة أبو رديس ، لتصبح على النحو التالي :

الحدود الجغرافية لقسم شرطة أبو رديس :

الحد الشمالي : مركز ومدينة أبو زنيمة بطول ٦ كيلو مترات .

الحد الجنوبي : مركز ومدينة طور سينا ، بطول ٦٥ كيلو متراً .

الحد الشرقي : مركز ومدينة سانت كاترين بطول ١١٧ كيلو متراً .

الحد الغربي : خليج السويس .

المكونات الإدارية لقسم شرطة أبو رديس :

(يشمل نطاق اختصاص قسم شرطة أبو رديس - مدينة أبو رديس وقرية فيران) .

١ - نطاق مدينة أبو رديس : ويشمل نطاقها (مدينة أبو رديس - حى السلام) .

٢ - نطاق قرية فيران : وتشمل التجمعات السكانية والوديان التالية :

(أم ضبعة - مكتب - أبو غرائد - وادى سدرة - بيوت - سيل برك - نسرин - الندية السمراء - النهبان - العقير - الطر - جبارى - حجر الخطاطين - الردة - السواعدية - سيل نفوس - الكريم - الدبة - الشويكية - بديري - ثبيت - اليانس - الحسوة - سيل أجلا - أم خربة - قارا - سيل عليات - ريع مبارك - ريع زيت - البريجة - ريع أبو حرى - ريع صافية - الفرعة - خبير - أخبار - سيل صياح - صياح - الأخضر - الجوفة السمراء - الجوفة البيضاء - المري - أم عوشزة - وادى سلاف - خوشة أم حسن - أم ضلة السفلى - الآبار - أم ضلة العلوى - سليف الأعلى - مطاة عمير - العروجية - المظهر - الجلابية - أم هريرة - أم رويس - سيل أم تميرات - العش - أم القصور - السمراء - الحينك - الحقنة - اللبوة - سيل أم جراف - أم قيمية - البدورة - راقمة - اللودعة) .

نقطة الشرطة التابعة لقسم شرطة أبو رديس :

نقطة شرطة فieran ، وحدودها :

الحد الشمالي : مفارق كاترين / الطور على بعد ٥٠ كيلو متراً .

الحد الجنوبي : حدود مركز ومدينة سانت كاترين على بعد ٤٠ كيلو متراً .

الحد الشرقي : حدود مركز ومدينة طور سيناء على بعد ٢٠ كيلو متراً .

الحد الغربي : حدود مركز ومدينة أبو زنيمة على بعد ٥٠ كيلو متراً .

مادة ٣ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -

ويُنشر في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويُلغى ما يخالفه .

تحريراً في ٢٠١٥/١/٨

وزير الداخلية

محمد إبراهيم